

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٤

### وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية  
العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة  
المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون مسماهم الهيئة المصرية العامة  
للمواصفات والجودة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً  
للمواصفات القياسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً  
للمواصفات القياسية المصرية والقرارات المكملة له ؛  
وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات  
والجودة رقم (٣٣٠) المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٦ ؛  
ولصالح العمل ؛

**قـسـر :**  
**( مادة أولى )**

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية والكيمائية المدرجة بالجدول التالى بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية وبيانها كالتالى :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	١-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الأول : متطلبات عامة
٢	٢-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة- الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الثانى : الفلنكات ذات القطعة الواحدة سابقة الإجهاد
٣	٣-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الثالث : الفلنكات الخرسانية المسلحة ذات القطعتين
٤	٤-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة- الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الرابع : الكمرات سابقة الاجهاد للمفاتيح والتقاطعات
٥	٥-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة- الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الخامس : عناصر خاصة
٦	٦-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء السادس : التصميم
٧	١-٤٧٦١	طب الأسنان - وحدات الأسنان الثابتة وكراسى مريض الأسنان الجزء الأول : متطلبات عامة
٨	٢-٤٧٦١	طب الأسنان - وحدات الأسنان الثابتة وكراسى مريض الأسنان الجزء الثانى : أنظمة الهواء والماء والشفط والصرف
٩	٨٨٢٦	محسسات التربة - الفيناس
١٠	٨٨٢٧	الأسمدة ومحسسات التربة - الكيتوزان
١١	٨٨٣٦	السلامة والأمان الصناعى - المتطلبات العامة للملصق التعريفى بالخطر

( مادة ثانية )

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها ستة أشهر للجدول سالف الذكر لتوفيق أوضاعهم .

( مادة ثالثة )

ترفع المواصفات القياسية المصرية الهندسية والكيمائية الواردة بالجدول التالى من القرارات الوزارية الملزمة لها :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٤٧٦١	وحدات الأسنان
٢	٤٧٥٩	طب الأسنان - كرسى مريض الأسنان
٣	٤٩٤٤	معدات طب الأسنان وصلات أنابيب الإمداد والصرف
٤	٤-٢٧٣	كلوريد الصوديوم - الجزء الرابع : طرق الفحص والاختبار

( مادة رابعة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٢/٤/٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

مهندس / أحمد سمير صالح